

عدم سهو النبي (ص)

[18] بسنده إلى الحسن بن محبوب (1)، عن الرباطي (2)، عن سعيد الاعرج (3)، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام، فيما يضاف إلى النبي صلى الله عليه وآله من السهو في الصلاة، والنوم عنها حتى خرج وقتها. فان الشيخ (4) الذي ذكرته زعم أن الغلاة تنكر ذلك وتقول: " لو جاز _____ (1) أبو علي، الحسن بن محبوب السراد، ويقال: الزراد، مولى بجيلة، كوفي، ثقة، عين، روى عن الرضا عليه السلام، كان جليل القدر، يعد من الأركان الأربعة في عصره، قال الكشي في رجاله 556 / 1050: أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصح عنه، وتصديقه، وأقروا له بالفقه والعلم. (2) أبو الحسن، علي بن الحسن بن رباط البجلي الكوفي، ذكر الكشي في رجاله 368 / 685 ما روي في بني رباط وقال: (قال نصر بن الصباح: كانوا أربعة أخوة: الحسن والحسين وعلي ويونس، كلهم أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، ولهم أولاد كثيرة حملة الحديث - ثم قال - علي بن الحسن بن رباط من أصحاب الرضا عليه السلام). وثقه النجاشي في رجاله: 176 وقال: (كوفي ثقة معول عليه). وقد توهم بعض أصحاب الرجال اتحاده مع عمه علي بن رباط. (3) ورد بهذا العنوان في كتب الرجال، وبالعنوان سعيد بن عبد الرحمن، وقيل: ابن عبد الله الاعرج أيضا، ولعله واحد كما عليه أكثر أهل علم الرجال. وهو سعيد بن عبد الرحمن الاعرج السمان، أبو عبد الله التيمي، مولاهم، كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، حكاه النجاشي في رجاله: 129 عن ابن عقدة وابن نوح. (4) روى الشيخ الصدوق قدس سره في كتابه من لا يحضره الفقيه 1: 233 / 1031 الحديث بسنده المذكور وذيله بلفظه: " قال مصنف هذا الكتاب: إن الغلاة من المفوضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم، يقولون: لو جاز أن يسهو عليه السلام في الصلاة جاز أن يسهو في التبليغ، لان الصلاة عليه فريضة... " إلى آخر كلامه المذكور باختلاف يسير. واختتم كلامه قدس سره بقوله: " وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد ابن الوليد رحمه الله يقول: أول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه وآله، ولو جاز أن ترد الأخبار الواردة في هذا المعنى... إلى آخره ".